2025/120

واردات عدد .....

26 ديسمبر 2025

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على تعديل الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى.

فصل وحيد

تتم الموافقة على تعديل الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى المدرج بمقتضى قرار مجلس الشراكة التونسي-الأوروبي عدد 2025/01 بتاريخ 22 جانفي 2025 والملحق بهذا القانون الأساسي.

2025/120

واردات عدد .....
26 ديسمبر 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2025/120

شرح الأسباب

(مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على تعديل الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى)

تُعدّ المنطقة الأورومتوسطية فضاءً استراتيجياً بالغ الأهمّية بالنّسبة إلى الصّادرات التّونسية باعتبار القرب الجغرافي والتّكامل الاقتصادي والتّشابك في سلاسل القيمة، فهي تمثّل الوجهة الأولى للمنتجات التّونسية، خاصّة الصناعية والفلاحية والغذائية، مستفيدة من اتفاقيات الشّراكة والتبادل الحر التي تتيح نفاذاً تفضيلياً إلى أسواق واسعة تضم أكثر من 500 مليون مستهلك، علما وأنّ المقاربة التونسية والمصلحة الاقتصادية العليا لبلادنا تقتضي تبنّي رؤية شاملة وأفقية بعيدا عن الرؤية القطاعية الضيّقة وفي إطار المحافظة على السيادة الوطنية ومراعاة استقلالية القرار الوطني، وهو ما حرصت تونس على تحقيقه في إطار المفاوضات مع شركائها.

يهدف مشروع القانون المعروض إلى الموافقة على تعديل الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى المدرج بمقتضى قرار مجلس الشراكة التونسي-الأوروبي عدد 2025/01 بتاريخ 22 جانفي 2025 .

وقد اعتمدت اللجنة الأورومتوسطية لقواعد المنشأ يوم 7 ديسمبر 2023 الصيغة النهائية التوافقية للنظام الأورومتوسطي الجديد لقواعد المنشأ كمنقح للإتفاقية الجهوية لقواعد المنشأ التفاضلية الأوروبية المتوسطية وذلك بمقتضى قرارها عدد 2023/01. وحيث تم تحديد 1 جانفي 2026 كتاريخ أقصى لاعتماد النظام الاورومتوسطي لقواعد المنشأ والشروع من قبل عدد من الأطراف ولا سيما الاتحاد الأوروبي في تطبيق القواعد الجديدة لنظام قواعد المنشأ كما تمّ تعديلها.

وتجدر الإشارة أن كل الدول المتوسطية بما في ذلك الجمهورية التونسية قد شرعت في استيفاء إجراءات المصادقة على تعديل الاتفاقية الجهوية (وفق النظام الأورومتوسطي الجديد لقواعد المنشأ) وعلى تعديل الاتفاقيات الثنائية المرتبطة بالاتفاقية الجهوية، علما وأن الاتفاقيات المذكورة دخلت حيز التطبيق وذلك من خلال اعتماد قرارات ثنائية.

وتمّ في هذا الإطار، اعتماد قرار مجلس الشراكة التونسي-الأوروبي عدد 2025/01 بتاريخ 22جانفي 2025 بشأن تعديل الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى. وينصّ هذا القرار على حصة استثنائية في قطاع النسيج والملابس لفائدة بلادنا على أساس القاعدة المبسطة

2025/120

التي تقوم على عملية التحويل الواحدة (la simple transformation)، وذلك إلى جانب اعتماد القواعد الجديدة للمنشأ.
وباعتبار أنّ الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى يندرج في إطار المعاهدات الدولية، فإنّ المصادقة على التعديلات المدخلة عليه تتّم بعد استيفاء إجراءات الموافقة والمصادقة وفقا لأحكام الفصل 74 من الدستور.

يتّجه التّأكيد في هذا السّياق أنه من شأن الموافقة على تعديل الاتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى المدرج بمقتضى قرار مجلس الشراكة التونسي-الأوروبي عدد 2025/01 بتاريخ 22 جانفي 2025 ، أن يمكّن من:

- الترفيع من حجم الصادرات التونسية.
- خلق مواطن شغل جديدة.

تلك هي الغاية من مشروع القانون الأساسي المعروض.